

## رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٨ / ٢٠٢٤

### بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

### قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرین اسم كل منهم وهم:-

الرقم القومي	الصفة	تاريخ التجديد	الكود	اسم الوسيط	م
٢٦٤١٢٣٠٠١٠٢٥٢٧	حر	٢٠٢٤/٥/٢٧	٢٠٩١٢	حنان صبرى عجمى احمد	١.
٢٦٣٠٧١٩٠١٠٠٣٢١	حر	٢٠٢٤/٥/٧	٢٤٠٣١	بسنت حسن حسنى حسنين	٢.
٢٨١٠٨٠١٢١٠٨٦٤٩	حر	٢٠٢٤/٣/١٠	٤٣٤٤٢	مرفت محمد سعد عبد ربه	٣.
٢٨٤١٠٠١٠١١٥٦٩٧	حر	٢٠٢٤/٣/٧	٣٤٣٨٠	مصطفى حسن محمود احمد	٤.
٢٨٨٠١٠١٠١٢٨٣٤٨	حر	٢٠٢٤/٢/٢٤	٤٣٣٤٠	لبنی ربيع عبد الوهاب خليل	٥.

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الم الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

